

وزارة التضامن الاجتماعى

الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

الإدارة العامة للاتحادات والمؤسسات الأهلية - إدارة التسجيل

قرار تعديل لائحة النظام الأساسى

للجمعية المصرية للتنمية الاجتماعية والثقافية

المقيدة برقم ١٩٨ لسنة ١٩٩١

رئيس الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون

رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقدة فى ٢٠٢٢/١١/١٢

المتضمن الموافقة على التعديل الموضح فيما بعد ؛

وبناءً على ما عرضه علينا السيد مدير عام الإدارة العامة للاتحادات

والمؤسسات الأهلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تعديل المادة (٣١) بند (١) من لائحة النظام الأساسى للجمعية لتصبح كالاتى :

"يتكون مجلس الإدارة من عدد فردى (٩) تنتخبهم الجمعية العمومية".

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بنشر القرار بالموقع الإلكتروني الخاص بها إن تيسر ،

وبجريدة الوقائع المصرية .

(المادة الثالثة)

على جميع الجهات تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

تحريراً فى ٢٠٢٢/١١/٢٩

رئيس الإدارة المركزية

(إمضاء)